

قرار :  
(المادة الأولى)

يعين في درجة مساعد وزير الداخلية ، اللواء محمد عبد اللطيف حافظ وهي ، مدير أمن الوادى الجديد .  
(المادة الثانية)

على وزير الداخلية تنفيذ هذا القرار ما  
صدر برئاسة الجمهورية في ٣٠ الحرم سنة ١٣٩٩ (٢٠ ديسمبر سنة ١٩٧٨) .  
أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦١١ لسنة ١٩٧٨

بتحديد اختصاصات وزير الدولة للتابعة والرقابة  
رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٦٤ بإعادة تنظيم الرقابة الإدارية  
والقوانين المعدهله له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٤ لسنة ١٩٧٤ بشأن تنظيم  
رئاسة مجلس الوزراء واصحاصات وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٦٤ لسنة ١٩٧٤ بتحديد اختصاصات  
وزير الدولة للتابعة والرقابة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٤٩ لسنة ١٩٧٧ بشأن إعادة  
تنظيم جهاز المتابعة والرقابة برئاسة مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٥٠ لسنة ١٩٧٧ بإنشاء وحدات  
المتابعة والرقابة بالأجهزة المختلفة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٨ لسنة ١٩٧٨ لسنة ١٩٧٨ بإنشاء مركز  
معلومات القطاع العام برئاسة مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٧٠ لسنة ١٩٧٨ بتشكيل الوزارة ؛

قرار :

(المادة الأولى)

يباشر وزير الدولة للتابعة والرقابة الاختصاصات الآتية :  
١ - متابعة تنفيذ الخطط السنوية والإنتقالية المتوسطة والطويلة  
المدى بعد اعتمادها ومتابعة تنفيذ الخطط التفصيلية للوزارات  
وخطط التعمير ، ومتابعة تنفيذ القرارات والتوجيهات الصادرة بشأن  
الموضوعات التي تعرض على رئيس مجلس الوزراء فيما يتعلق بتنفيذ هذه  
الخطط بما يكفل علاج أوجه النقص أو القصور ، وكذلك التنسيق مع  
الوزراء للعمل على حسن تنفيذ الخطط والتوجيهات والقرارات الخاصة بها .

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٠٩ لسنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ في شأن هيئة الشرطة ؛

وعلى القانون رقم ٩١ لسنة ١٩٧٥ بإنشاء أكاديمية الشرطة والمعدل  
بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٨ ؛

قرار :

(المادة الأولى)

يعين السادة الآتية أسماؤهم في الوظائف الموضحة قرين كل منهم :  
لواء حسام عبد الغنى سالم ، نائب مدير أكاديمية الشرطة مديرًا لكلية  
الشرطة .

لواء يس أحمد أبو السعود ، نائب مدير أكاديمية الشرطة مديرًا  
لكلية التدريب والتنمية .

لواء د . / سامي صادق الملا ، نائب مدير أكاديمية الشرطة مديرًا  
لكلية الدراسات العليا والتخصصية والبحوث .

لواء شوكت أمين حسين أمين ، نائب مدير أمن الفيوم مديرًا لأمن الفيوم .  
لواء عبد الله عبد الشافى إبراهيم الشربينى ، كبير معلمي كلية الضباط  
المتخصصين مديرًا لكلية الضباط المختصين .

(المادة الثانية)

على وزير الداخلية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣٠ الحرم سنة ١٣٩٩ (٢٠ ديسمبر سنة ١٩٧٨)

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦١٠ لسنة ١٩٧٨

رئيس مجلس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ في شأن هيئة الشرطة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يتولى السيد / على جمال الناظر وزير الدولة للتعاون الاقتصادي ممارسة كافة الاختصاصات والصلاحيات المقررة لنائب رئيس الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة بموجب القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ المشار إليه ، أو أية قوانين أو قرارات أخرى .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر ببرأة الجمهورية في ٢٠ الحرم سنة ١٣٩٩ (١٩٧٨ ديسمبر )

أنور السادات

### قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦١٣ لسنة ١٩٧٨

بتعدل نطاق محافظي الشرقية والإسماعيلية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الحكم المحلي الصادر بالقانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٥  
ولاخته التنفيذية ؛

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتقسيم الجمهورية  
إلى محافظات ومدن وقرى وتحديد نطاق المحافظات والقرارات المعدلة له ؛  
وعل موافقةلجنة الوزارية للخدمات والحكم المحلي بجلستها المنعقدة  
بتاريخ ٢١/١٠/١٩٧٨ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعدل نطاق محافظي الشرقية والإسماعيلية بفصل قرية الضاهرية  
مركز أبو حاد من نطاق محافظة الشرقية وضمها إلى نطاق مركز التل  
الكبير بمحافظة الإسماعيلية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برأة الجمهورية في ٢٠ الحرم سنة ١٣٩٩ (١٩٧٨ ديسمبر )

أنور السادات

٢ - متابعة موقف السلع الرئيسية والاستراتيجية على المستوى القومي  
والمحلي ومتابعة تنفيذ القرارات التي تكفل توفير هذه السلع ، وإصدار  
التوجيهات الخاصة بها .

٣ - متابعة خطط التعمير وبناء المدن الجديدة وبرامج تطوير المرافق  
العام وخطط إنشاء المناطق الحرة ومشروعات الأمن الغذائي .

٤ - متابعة القضايا الجماهيرية العامة والمشكلات الطارئة وتنوير الرأي  
العام بالحقائق المتعلقة بها ، وتحجيم المعلومات التي تؤثر على سير الحياة العادلة  
والتيسير مع أجهزة المعلومات للحصول عليها ومتابعتها عن طريق غرفة  
عمليات متابعة الحوادث والأحداث الدامية .

٥ - الإشراف على جهاز المتابعة والرقابة بمخايس الوزراء وإصدار  
القرارات واللوائح التنظيمية التي تحكم سير العمل بين وحداته وتنظيم  
علاقته بوحدات المتابعة والرقابة المشائكة في مختلف الوزارات والمحافظات  
والمؤسسات العامة ووحدات القطاع العام .

٦ - متابعة الموضوعات والمسائل التي يصدر بها تكليف من رئيس  
مجلس الوزراء .

٧ - الإشراف على أعمال مركز معلومات القطاع العام برئاسة مجلس  
الوزراء وتنظيم أعماله وإصدار القرارات التنظيمية التي تكفل حسن سير  
العمل به .

٨ - الإشراف على هيئة الرقابة الإدارية وبماشة اختصاصاته في هذا  
الشأن وفقاً للقانون رقم ٤٥ لسنة ١٩٦٤ المشار إليه .

(المادة الثانية)

بلغى كل حكم مخالف لأحكام هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره ما  
صدر ببرأة الجمهورية في ٢٠ الحرم سنة ١٣٩٩ (١٩٧٨ ديسمبر )

أنور السادات

### قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦١٢ لسنة ١٩٧٨

بإسناد بعض الاختصاصات إلى وزير الدولة  
للتعاون الاقتصادي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام إستئثار السال العربي والأجنبي والمناطق الحرة الصادر  
بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ والمعدل بالقانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٧٧

وعل قرار تشكيل الوزارة رقم ٧٠ لسنة ١٩٧٨